

٩١- شرح الإكليل في استنباط التنزيل للسيوطني | الشيخ أ.د

يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلى واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وعلیه اجمعين. اللهم علمنا وينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين. ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله في هذا اللقاء المبارك وفي هذا اليوم - 00:00:00

يوم الخميس الموافق للثالث والعشرين من شهر ربيع الاول من عام ستة واربعين واربع مئة والف للهجرة. درسنا في كتاب الإكليل في استنباط التنزيل للحافظ السيوطي رحمه الله تعالى. وقف بنا الكلام عند - 00:00:20

قول الله سبحانه وتعالى الرجال قوامون على النساء. قال المؤلف فيه ان الزوج يقوم ب التربية زوجته وتأديبها ومنعها من الخروج. وان عليها طاعته. وان عليها طاعته الا في معصية وان ذلك لاجل ما يجب لها عليه من النفقة ففهم العلماء من هذا انه متى عجز عن - 00:00:37

عن نفقتها لم يكن قواما عليها. لم يكن قواما عليها. وسقط مال وسقط ماله من منعها من الخروج واستدل بذلك من اجاز لها الفسخ حينئذ. لانه اذا خرج عن كونه قواما عليها فقد خرج عن الغرض المقصود - 00:01:02 واستدل بالآلية من جعل للزوج الحجر على زوجته في نفسها وما لها فلا تصرف فيه الا لانه جعل جعله قواما بصيغة المبالغة وهو الناظر في الشيء الحافظ له. واستدل بها على ان - 00:01:22

المرأة لا يجوز ان تلي القضاء ان تلي القضاء كالمأمومة العظمى. لانه جعل الرجال قوامين عليهم. فلم يجز ان يقمن على الرجال. طيب المؤلف الان هنا استنبط عدة استنباطات من هذه الآية وهي قول الله عز وجل الرجال - 00:01:42 قوامون على النساء اولا قبل ان ندخل في هذه الاستنباطات لابد ان نفهم معنى هذه الآية. الرجال قوامون على النساء يعني ان الرجال يقومون بان الرجل يقوم بشؤون المرأة وانه مسؤول عن المرأة وعلى حفاظ المرأة - 00:02:02

من ان يعتدي عليها احد. ان يسوها برعاها وان يقوم بشؤونها والنفقة على نفسها والسكنى الى اخر ما تحتاج اليه المرأة. فالرجل كالراعي مع رعيته يقوم بشؤون كل ما تحتاجنا في خدمة زوجته - 00:02:22

هذا هو المقصود من القوامة يعني ان الله سبحانه وتعالى جعل القوامة في جانب الرجل لان الرجل اولا افضل مما رأه كما قال قال بما فضل الله الامر الثاني بما انفق من ماله والامر الثالث انه اقوى واحذر قد يكون - 00:02:44

قوة وخبرة ما ليس عند المرأة. فلذلك يعني يقوم بشؤون المرأة وما تحتاج اليه ل التربية البيت وتربية الاسرة والى غير ذلك. اما قول المؤلف هنا ان الزوج يقوم ب التربية زوجته هذا واضح - 00:03:06

وتأديبها ان احتاجت الى تأديب او احتاجت او احتاج الامر الى ذلك. وان كانت من النساء اللاتي عرفننا الادب والخلق فهذا لا يحتاج. قال ومنعها من الخروج منعها من الخروج. يعني له ان يمنعها متى؟ يمنعها - 00:03:23

يمنعها من الخروج اذا كان يترتب على الخروج مفسدة. اما الاصل فلها حرية في الخروج والدخول. طيب. الا اذا اذا ترتب عليه مفسدة او ظياع البيت او نحو ذلك طيب وان عليها طاعته الا في معصية وهذا واضح وان ذلك لاجل ما يجب لها عليه - 00:03:41 النفقة اي ان النفقة واجبة على الزوج. طيب هذا كله واضح يقول متى عجز الرجل عن نفقة زوجته لم يكن قواما عليها؟ هي القوامة

باقية لكن يعني اذا اذا قصر اذا نفقتها يلزم يلزم القاضي ان ينفق عليها او يطلق وسقط ماله من منعها - 00:04:03
من الخروج يعني مثل ما ذكرنا القوام الشي النفقة على الزوجة والسكنى شيء اخر طيب واستدل بذلك من اجاز لها الفسخ. اذا اذا اذا عجز عن النفقة وعن السكنة او عن عن احدهما فلها - 00:04:29

تفسخ النكاح فلها ان تطلب بالفسخ يقول لانه اذا خرج عن كونه قوام عليها فقد خرج عن الغرض المقصود بالنكاح. نحن مثل ما ذكرنا لكم القوامة هي القيام بشؤون المرأة وبكل ما تحتاج اليه المرأة. طيب يقول واستدل بالالية من جعل للزوج الحجر على زوجته - 00:04:49

في نفسها ومالها. فلا تتصرف فيه الا باذنه هو الصحيح ان المرأة هي في مالها حرية في مالها وحرمة في نفسها الا في حقوق الزوج عليها اذا كان هناك اذا كان هناك حقوق للزوج عليها يجب ان تقوم بحقوقه. لكن نفسها او مالها ليس لا يملك ذلك هو هو لا يملك - 00:05:11

المال للزوجة وحتى في المهر الذي هي تدفعه الذي هو يدفعه لا يجوز له ان يأخذ شيئاً منه الا بطيب نفس فان تبنا لكم عن شيء منه نفسها فكلوها لامريكا. فلا يحجر عليها ولا يمنعها. يقول لانه جعل له قواماً بصيغة مبالغة - 00:05:36

وهو الناظر في الشيء الحافظ له مثل ما ذكرنا هو هذه الامر كلها هذه الامر كلها متعلقة باي شيء متعلقة هم القوامة. ما معناها؟ فاذا عرفنا ان القوامة ما ذكرنا لكم هو ان يقوم الرجل بالشؤون المرأة والقوامة مأخوذة من القيام من الفعل القامة وهو قوام صلة - 00:05:56

ان يقوم كل ما تحتاج اليه المرأة. طيب يقول ان تلي القضاء كالامامة العظمى. هذا له وجه يعني ان تكون المرأة قاضية يعني يعني تولية المرأة القضاء يكون الرجل عندها وهي تحكم عليه هذا الذي فيه نظر فيه نظر - 00:06:22
والامامة امامه المسجد والامامة العظمى او نحو ذلك كل هذه لا تتناسب مع المرأة. طيب قوله تعالى واللاتي تخافون نشوزهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن يعني الله سبحانه وتعالى ذكر صنفين من النساء. يعني الصنف الاول صنف المرأة العاقلة. صنف المرأة التي تعرف حق الزوج. تعرف - 00:06:44

الله اولا ثم تعرف حق الزوج قال الله عز وجل فالصالحات قانتات حافظات الغيب ما حفظ الله هؤلاء هم هذا هو الاصل هذا هو الاصل لكن اذا خرجت عن الاصل ونشرت وهو الترفع عن اداء الواجب الذي اوجبه الله عليها وهو طاعة وخرجت عن هذا - 00:07:11
هذا الله سبحانه وتعالى جعل هناك علاجاً لهذا الامر ان تعالج هذه المرأة. العلاج كما قال سبحانه وتعالى قال فعظوهن الوعظ. النفع هذا العلاج الحمد لله. اذا لم ينفع الهجر - 00:07:31

ولا يكون الهجر الا في المضجع يعني عند النوم فقط. اما في وقت النهار ومع الاولاد وفي البيت لا يكون هناك حجر. ثم اذا اضطر الامر ان نهجر لمن ينفع. له ان يضرب ضرباً غير مبرح. حتى قال بعض - 00:07:50
يعني من باب التهبيب لها والتخويف لها بالسؤال ونحوه انه يقوم بضربها ضرباً مبرحاً بحيث انها تضرب كما يضرب الحيوان لا هذا ما يجوز طيب يقول هنا امر تعالى بمراعاة الترتيب - 00:08:07

في تأديب المرأة فان خايف منها النشوز. يعني ظهرت علامات النشوز واماراته. ولم تتحقق فيعظها ويحوفها الله وعقابه فان اصرت هجرها في المضجع. قال فلا يرقد معها في الفراش او يرقد ويوليهما ظهره ولا يجامعها - 00:08:25
هذه روايات عن ابن عباس وعن عكرمة انما الهجران بالمنطق ان يغفل عنها طلاقها وليس بالدماء. واخرج ذلك ابن ابي اخرج ذلك ابن ابي حاتم قال فان اصرت ضربها ضرباً غير مبرح فان اطاعت لم يجد له ضربها طيب هذا العلاج - 00:08:49

كما هو واضح وهذا يدل على اي شيء. يدل على ان الله سبحانه وتعالى يبغض الطلاق. ولا يحبه لان بدأ بامور تسبق الطلاق وهو العلاج الاول ثم اذا استمر الشقاق - 00:09:09

الله عز وجل قال وان خفتم الشقاق بينهما فابعنوا حكما اذا لم ينفع هذه العلاجات كلها لجأ الى الطلاق ولابد ان يكون الطلاق طلاقاً مشرقاً يعني ان ان يكون ان يطلق طلاقة واحدة وان يطلق - 00:09:27

والا يطلق وهي حائض خوف طهر مسها فيه. لا بد ان يطلقها في طهر لم يمسها. فيه طلقة واحدة. هذه هي العدة التي امر الله بها.

طيب الان عندنا مسألة ماذ؟ ان العلاج الناشر لم ينفع في الحالات الثلاثة الماضية - [00:09:44](#)

استمر الشفاق قال الله عز وجل فابعنوا حكما من اهله وحکما من اهله. ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما يقول اخرج ابن ابي حاتم

من طريق علي عن ابن عباس قال هذا في الرجل والمرأة اذا اذا تفاسد الذي بينهما امر الله - [00:10:03](#)

ان يبعثوا رسولا صالحا من اهل الرجل ورجلًا مثله من اهل المرأة. وينظران ايهما المسمى فان كان الرجل هو المسمى حجبوا عنه

امرأته. وقصروه على النفقه. اذا كان الرجل هو الذي قد اساء فيمنعون المرأة - [00:10:22](#)

ويلزمونه بالنفقه. وان كانت المرأة هي المسمى قصروها منعوها عن زوجها ومنعوها من النفقه فان اجتمع رأيهما على ان يفرقا او

يجمعوا فامرهما جائز. فان رأيا اي ان رأي اى ان يجمع - [00:10:42](#)

احد الزوجين وكره ذلك الاخر ثم مات احدهما فان الذي رضي يرث الذي كره ولا يرث الذي كره الراضي لانه رافض لانه لم يرضي

بالاجتماع وكأنه يطالب بالفرقه لكن يبقى عندنا مسألة مهمة وهي - [00:11:01](#)

ان المرأة ما دامت في حبال زوجها عصمة الزوج فانها ترث. ما دام لو يطلقها مهما حصل من الشفاق. ما دام انها في عصمتها ومات

الزوج فهي وارثة او ماتت هي حتى لو كان الشفاق من من طرفه - [00:11:21](#)

ولم يرضي هو وهي في عصمتها اه فانها فانه يرثها. اه الارث واقع بلا شك ولا يمنعه كراهية احد الطرفين. قال ان يريد اصلاحا من

هما؟ قال هما الحكمان. يوفق يوفق الله بينهما. وكذلك كل مصلح يوفقه الله للحق والصواب. يعني - [00:11:39](#)

يقول واخرج يعني يقول اخرج ابن ابي حاتم ان المأمور بالبعث الحكم. يعني فابعنوا اي الحكم القاضي يبعث. اذا دفعت القضية الى

القضاء فان القاضي يبعث حكم من طرف الزوجة وحكم من طرف آآ الرجل - [00:12:03](#)

يقول هنا وعن الشد انه الزوجان الان عندنا آآ وان خفت انشقاق بينهما فابعنوا حكما اهله وحاكمها من اهله. من الذي يبعث؟ الرأي

الاول ان الذي يبعث هم الحكم. القاضي يبعث. والرأي الثاني ان الزوج ان الزوجين - [00:12:22](#)

يبعثان. يقوم الزوج يأخذ رجلا صالحا من طرفه. ويأتي به. والمرأة تأتي برجل صالح من طرفها طيب يقول فعلى الاول الذي يكون

الباعث هو القاضي فعلى الاول استدل به من قال انهم هو - [00:12:42](#)

الليان من الحكم فلا يشترط رضا الزوجين بما يفعلانه من طلاق وغيره. اذا كان من طرف القاضي فالقاضي يقضي وهمما وكيلان عن

القاضي فيقومان مقام القاضي. وعلى الثاني تدل من قال انهم وكيلان عن الزوجين. ويشترط يعني رضا الزوجين. يقول - [00:13:02](#)

الزوج انا وكلتك ولابد ان ارضي بما تقول وهكذا. وقال الحسن وقتادة عليهما ان يصلحا وليس بایديهما التفرقة لان الله لم يذكرها.

طيب هذى مسألة يعني هل مسألة مهمة؟ هل للقاضي - [00:13:23](#)

وكل اه وكيلين يقومان او حكمين هل للحكمين التصرف في التلاقي الجمع والطلاق في الفرقه والجمع او لا يملكان. وكذلك اذا كان

من طرف الزوجين وهمما وكيلان عن الزوجين هل يشترط - [00:13:42](#)

رضا الزوجين وهل يفعل من طلاق ونحوه؟ نقول هما يعني جيء بهما للصلاح للصلاح يريد اصلاحا يوفق الله بينهما. ولا يملكان

الطلاق الذي يملك الطلاق على الصحيح هو الزوج. ما دام الزوج موجود وفي وعيه - [00:14:01](#)

فليس لاي شخص اخر ان يطلق الا اذا كان هناك اسباب قوية كان يرفض اه الزوج يرفض الطلاق ويمنع ولا يريد الاصلاح ويتمسك

برأيه ويتبين ان انه على الخطأ وانه جانب الصواب وانه الخطأ من طرفه في هذه الحالة القاضي يقضي - [00:14:20](#)

القاضي هو الذي يقضي فيها. ويأمره بالطلاق. ويلزمته بالطلاق. فان ابى طلاق القاضي. هذه حالة يعني ضيقة جدا لكن آآ الوكيل ما

يتصرف القاضي اذا بعث حكمين الحكمان لا يملكان الطلاق. هذا هو القول الصحيح التي يعني تطمئن له النفس وهو الذي عليه يعني

اكثر المحققين - [00:14:44](#)

العلماء المعاصرین يقول واستدل ابن عباس بهذه الاية على الخوارج التحكيم في قصة علي رضي الله عنه. هي يعني ذكر ان

الخوارج قالوا لابن عباس تنقم عليك ثلاثا او ننقم على علي ثلاثا - [00:15:06](#)

فقال ما هن؟ قالوا اولهن انه حكم الرجال لله. وقد قال الله تعالى ان الحكم الا لله. وذكروا المسألتين الاخريين فقال ابن عباس اما قولكم انه حكم الرجال فان الله تعالى يقول لا تقتلوا الصيد وانتم حرم الى ان قال به دواء عدل منكم - 00:15:27

وقال في المرأة وزوجها فابعنوا حطما من اهله وحكم من اهله. انشدكم الله افحكم الرجال في حق في حقن دمائه دمائهم وانفسهم وصلاح ذات البيت احق ام في اربب ام في اربب فيها رب دينار؟ الى اخر القصة - 00:15:49

يقول اه قال ابن فرس وفيها رد على من انكر من المالكية بعث الحكمين في الزوجين وقال تخرج المرأة الى دار او يسكن امين معها المالكية يقولون بعث الحكمين من طرف القاضي لا من طرف الزوجين - 00:16:09

اه هو يقول يرد الاية ترد على من انكر من المالكية ان يكون بعث الحكمين من طرف الزوجين. وان المالكية يقولون تخرج المرأة الى دار امين او يسكن معها امين يعني هي تلك تكون في مكان امن حتى يقضي القاضي - 00:16:29

اما الزوج او الزوجة فانهما لا يبعثان حكمين حكمين هذا رأيي المالكية واو رأي بعض المالكية. طيب. يقول هنا واعبدوا قوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا الى اخر الاية. قال فيه - 00:16:47

من شعب الایمان اولا عبادة الله واعبدوا الله ولا تشركوا بشيء وعدم الاشراف به وبر الوالدين وصلة ذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والمملوكيين والاحسان الى الجار. الذي بينك وبينه قرابة والجار الذي لا قرابة بينك وبينه - 00:17:04

والصاحب بالجنب وهو كما فسره ابن عباس الرفيق صديق او الرفيق في السفر. وقيل هو جليسك في الحضر ورفيقك في السفر. وقال ابن مسعود هو ابن مسعود وعلى هو المرأة - 00:17:21

ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا. قال فيه تحريم الاغتيال والفخر. وفي الحديث ان اسبال الازار من من المخيلة او من المخيلة. طيب قوله تعالى الذين الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما اتاهم الله من فضله - 00:17:37

الى قوله والذين ينفقون اموالهم رثاء الناس قال فيه تحريم البخل وهو منع اداء الواجب. وتحريم كتم العلم. وما انعم الله به على العبد وتحريم الرياء. طيب يبخلون باموالهم. يكتمون العلم. اه ينفقون اموالهم رباء الناس. هذا الرياء. طيب. قوله تعالى ان الله لا يظلم مثقال ذرة - 00:17:56

استدل به او استدل به على دخول كل مؤمن الجنة. اخرجه عبد الرزاق وعبد ابن حميد ابن ماجة وابن جرير وابن ابي حاتم عن ابي عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من - 00:18:19

قال ابو سعيد فمن شك فليقرأ ان الله لا يظلم مثقال ذرة لو كان الانسان عنده مثقال ذرة من ايمان فانه يخرج من التوحيد يخرج من النار. لا لا يبقى في النار. طيب - 00:18:39

عندنا الان الاية التي بعدها يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى. يقول هنا اخرج ابو داود الترمذى والنمسائى والحاكم عن علي رضي الله عنه قال صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما فدعانا وسقانا من الخمر فاخذت الخمر منا وحضرت الصلاة فقدموني فقرأت - 00:18:56

قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون. فانزل الله يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون. طيب هذا هو سبب نزول هذه الاية. وهي في انهم شربوا الخمر يعني - 00:19:16

سکروا في هذه الحال طيب يقول واحرج ثريابي وابن منذر عن علي رضي الله عنه في قوله ولا جنبا الا عابر سبيل قال نزلت هذه الاية المسافر تصيبه الجنابة فيتيم ويصل - 00:19:35

طيب واحرج ابن منذر عن ابن عباس مثله يعني مسألة آآ عابر سبيل قيل هو المسافر وقيل هو الذي يمر بالمسجد لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون - 00:19:49

ولا جنبا اي لا تقربوا الصلاة وانتم جنوب حتى تعلموا ما تقولون. ولا جنوب حتى تغتسلوا. ولا جنبا حتى تغتسلوا. عندنا الان مسألة لا تقربوا الصلاة بل المراد بالصلاه هنا هي الصلاه بذاتها وحقيقةها؟ اي لا تدخل في الصلاه. ولا ولا تفهم - 00:20:02

في الصلاه وانت في هذه الحال او المراد مواضع الصلاه يعني المساجد لا يقرب السكران المساجد ويدخل ولا يصلب وكذلك الجنوب لا

يدخل المسجد ولا الا ان ان يمر كعابر سبيل - 00:20:22

هذا اختلف العلماء في المراد بالصلاه هل هي الصلاه حقيقة الصلاه او مواضع الصلاه؟ والذى يظهر والله اعلم ان الله اراد الامررين لا يصلي. والجنب لا يدخل المسجد الا عبورا - 00:20:37

ومن باب اولى ان الجنوبي لا يصلي حتى يغتسل. طيب يقول هنا ففيه ففي الاية تحريم الصلاة على السكران حال سكره حتى يصحوا وبطليانها اي تبطل وبطليان الاقتداء به. يعني اذا كان اماما فمن خلفه باطلة صلاته. وعلى الجنوبي حتى يغتسل. الا ان يكون مسافرا - 00:20:53

فيباح له التيمم. يعني المسافر الجنوبي الذي يجب عليه الواجب عليه ان يغتسل. اذا لم يجد الماء سواء كان مسافرا او مقينا او امتنع من الاغتسال يعني اذا كان مثلا يعني فاقد الماء حقيقة او حكما - 00:21:13

ان يكون مريضا او نحوه او يمنع الطبيب من الاغتسال ففي هذه الحال الجنوبي يتيمم سواء كان مسافرا او مقينا وانما ذكر لانه يعني هو الالغب. او لانه مظنة عقد الماء. طيب. وقيل المراد السكر من النوم. وقيل المراد - 00:21:33

لكن هذا يمنعه ماذا؟ يمنعه سبب النزول. ولكن لو قيل بالقياس ممكن ان يقاس النائم على السكران لانه لا يفقه ماذا يقول ولا يعلم ماذا يقول طيب يقول اخرج الفريابي - 00:21:53

وعبد ابن حميد عن الصحاح في قول لا تقربوا الصلاة وانتم سكري ف قال لم يعني به الخمر وانما عنا به سكر النوم وفيه كراهة الصلاة حال النعاس. قال ويوافقه حديث البخاري - 00:22:08

اذا نعس احدكم وهو يصلي فلينصرف فلينصرف حتى يعلم ما يقول. مثل ما ذكرنا لكم الذي يظهر ان الاية ان السكري وهذا هم السكري. وان الاية نزلت واضحة بسبب نزولها في قصة عبد الرحمن بن عوف. وان النوم يقاس عليه - 00:22:24

من باب القياس اية يقول وفي الاية تفسير ثاني ان المراد مواضع الصلاة على حد واسع يعني على حذف المضاف لا تقربوا مواضع الصلاة لا تقربوا المساجد. وخرج ابي حاتم من طريق عطاء عن ابن عباس في قوله لا تقربوا الصلاة قال المساجد. وفي قوله ولا جنبا الا عابري سبيل اي لا - 00:22:43

قال لا تدخلوا المسجد وانتم جنبا الا عابري سبيل. قال تمر به مرا ولا تجلس. ففي الاية تحريم دخول المسجد على سكران لما يتوقع منه من التلويث وفحص القول فيقاس به كل ذي نجاسة يخشى منها التلويث - 00:23:08

باب ونحوه وعلى الجنوبي ان يمر به مجتازا من غير مكث فيباح له. مثل ما ذكرنا لكم ان الاية يعني هي اه هي النهي عن الصلاة لمن حاله شكر او كلمة لمن هو يعني قد شكر فهذا يمنع - 00:23:28

يصلي ويقاس عليه النائم الذي ينام ولا انه لا يفقه ماذا يقول. وكذلك المواقع يمنعون من الموافقة لأن الاية اشارت إلى الامررين. قالوا في الاية رد على من حرم العبور ايضا. ما لم يجد بدا. ويتيهم - 00:23:47

صحيح ان الجنوبي يمر كما اباح الله مرورا فقط. يقول ويأتي وعلى من اباح الجلوس مطلقا اذا توضأ لأن الله جعل غاية التحريم الغسل. فلا يقوم مقامه الوضوء. وورد عن الصحابة انهم كان - 00:24:05

اذا اذا كان احدهم جنبا انه يتوضأ ويجلس في حلقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا جائز. يعني اذا توضأ فان الوضوء يخفف الجنابة ثم يغتسل للصلاه. يقول استدل ابن فرس بقوله حتى تغتسلوا - 00:24:23

على ان الجنوبي لا وضوء عليه. وان الحديث الاصغر يندرج في جنابة لانه لم يجعل عليه غير الرسل. نقول الاية بصدق رفع الجنابة. ورفع الحديث الاكبر. اما قضية يعني الوضوء او - 00:24:40

الطهارة فانها لم تتعرض. لكن استنبط العلماء من ذلك انه اذا اغتسل فان الوضوء يدخل وان الحديث الاكبر يدخل فيه الحديث الاصغر. اذا نوى يعني لو جاء شخص ودخل واغتسل من الجنابة وارد ان يرفع الحديثين الاصغر والاكبر وتمضمض واستنشق فهذا يكون قد رفع الحديث - 00:24:56

وله ان يصلي. اما لم ينوي ذلك وانما اراد رفع الجنابة فلا بد من الوضوء. طيب يقول واستدل ابن منذر بالاية على

صحة قول الشافعي ان السكران يغلب على عقله في بعض ما لم يكن يغلب قبل الشرب. ولا يحتاج الى ان الا يعرف السماء من الارض

00:25:22

رجل امن المرأة كما قال غيره لان الذين اخوطوا بهذه الاية كانوا يقربون الصلاة حال سكري. قاصدين لها عالمين بها. وقد سموا سكارى. يقول من هو السكران؟ هل هو الذي يفقد - 00:25:44

العقل مرة فلا يميز بين السماء والارض والليل والنهار والمرأة والرجل. والا الذي يكون معه شيء من السكر؟ يقول لا ان الشافعي يرى انه لو كان لان الله نهى الصحابة عن ان يقربوا الصلاة في حال الشكر وهم يعلمون انهم سيصلون. وابن - 00:25:59
قام وصلى وقرأ سورة الكافرون. فدل على انه معه شيء منها العقل لم يفقد عقله. واستدل ابن فرس خطاب لهم في الاية على تكليف السكران. ودخوله تحت الخطاب. يقول له ما دام ان الله خاطبهم دل على انه مكلف - 00:26:19

قال وفيه نظر لان الخطاب عام لكل مؤمن. وعلى تقدير انه قصد به الذين صلوا في حال الشكر. فانما نزل بعد صحوهم اي يقول ما خطبهم هم وهم قد فقدوا عقولهم - 00:26:39

قال واستدل بقوله حتى تعلمون من قال انه يلزم الافعال ولا يلزم الاقوال يقول انه يفعل لكن القول لان علي رضي الله عنه لما صلى كان يصلي. يفعل الافعال يركع ويسجد لكن القول لا يفقه - 00:26:55

قوله تعالى وان كنتم مرضى. قال يأتي ما يتعلق بها في سورة المائدة ان شاء الله تعالى. اية المائدة وهي اية الوضوء والاغتسال وفي حكمها بأنه يريد ان يعني يتكلم عنها في موضعها. طيب قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء - 00:27:15

قال فيه رد على من قال ان الكبائر لا تغفر. وهم المعتزلة. المعتزلة والخوارج يرون ان صاحب الكبيرة في منزلة بين الايمان والكفر. فيقول لا مؤمن ولا كافر. انما هو في منزلة بينهما. وفي الاخرة خالد مخلد في نار جهنم - 00:27:36

هذا رأيهم والايota ترد عليهم. ترد عليهم. يعني يعني اه الاية تنص على ان الله لا يغفر الشرك فقط. وما دون الشرك يغفره اذا شاء وهي الكبائر يقول ايضا وعلى من قال ان اصحاب الكبائر من المسلمين لا يعذبون وهم المرجئة. المرجئة نقىض المعتزلة - 00:27:56

المرجئة يقولون لا يظفر بالايمان ذنب. يعني انت مؤمن ما يدرك اذا ترتكب معاشي تقتل تسرق تزني تشرب الخمر ما يضرك. ما دام معك ايمان لا يضرك. فالايota ترد عليه - 00:28:18

ان الله قال لمن يشاء. فليس لهم مغفرة الا اذا اراد الله. طيب قوله تعالى يؤمنون بالجبر والطاغوت. قال عمر الجبر السحر والطاغوت الشيطان وقال ابن عباس ان جبر الشرك. وقال الشعبي الجبر الكاهن. والطاغوت الساحر. وقال ابو مالك الطاغوت الكاهن. قال فيه - 00:28:34

في الاية ذم السحر والساحر والكهنة والكهانة ومصدقهما وانه ملعون وقد اخرج الحاكم عن ابن مسعود انه قال من اتي عرافا او ساحرا او كاهنا فصدقه فقد كفر انزل على محمد وهذا الكفر كفر دون كفر يعني لا نقول انه يخرج عن دائرة الاسلام وانما عنده كفر دون كفر طيب - 00:28:54

روى ابو داود والنسائي حديث ان العيافة والطرق والطيرة من الجبر طيب عموما كلمة الجبر هنا مثل ما ذكرت تحتمل انه السحر والكهنة يعني وكل ما هو ومن اعمال اه ادعاء الغيب والاعمال الكفرية والشرك ونحوه كلها محتملة. طيب قوله تعالى ام يحسدون - 00:29:21

الناس على ما اتهم الله من فضله. قال فيه ذم الحسد. يعني في هذه الاية وغيرها. الحسد جاء الذنب في القرآن وجاء ايضا ذمه قوله تعالى وندخلهم ظلا ظليلا. قال فيه اشارة الى ظل العرش. وبذلك فسره الريبع - 00:29:48

يقول ان المؤمنين في الجنة يكونون في ظل العرش. طيب. يقول اخرجه من ابي حاتم. قوله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانة ناتي الى اهلها فيه وجوب رد كل امانة من وديعة وقيراط وقرض وغیر ذلك. يعني - 00:30:07

كل ما كان وديعة فان الله امر بان تؤدى هذه الامانة. واستدل المالكية بعموم الاية على ان الحربي اذا دخل دارنا بامان فاودع وديعة

ثم مات او او قتل انه يجب رد وديعته الى اهله. وان المسلم اذا استدان من الحربي بدار الحرب ثم خرج يجب وفائه - 00:30:28
ان الاسير اذا ائتمنه الحربي على شيء لا يجوز له ان يخونه. وعلى ان من اودع مالا وكان و كان المودع قاله قبل ذلك فليس له ان يجحده كما جحده ويوافق هذه المسألة حديث الدلة - 00:30:53

امانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك. و اخرج ابن ابي حاتم عن ابن عباس في هذه الاية قال مبهمة للبرد والفاجر يعني عامه مبهمة يعني عامه. وكل ما ذكر هنا كله داخل في تأدية الامانة. و اخرج ابن جرير وغيره انها نزلت في شأن مفتوح - 00:31:13
الكعبة لما اخذه النبي صلى الله عليه وسلم من عثمان ابن ابن طلحة واختار ما رواه عن علي وغيره انه طيب يعني لا يمنع سبب النزول عموم الاية. طيب يقول واختار ما رواه علي وغيره انها خطاب لولاة المسلمين - 00:31:30

امروا باداء الامانة لمن ولوا عليه. يعني الاية عامه قل لي امانة. فاستدلوا بالاية على من؟ على ان على الحكام والائمة ونظام الوقف تولية الوظائف من يستحقها في بقية وفي بقية الاية مشروعية الحكم بين الناس وجود - 00:31:50
العدل طيب قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. يقول اخرج ابن ابي حاتم عن عطاء قال طاعة الرسول اتباع الكتاب والسنة. و اخرج سعيد ابن منصور عن ابي هريرة في قوله - 00:32:12
واولي الامر قوله واولي الامر قال هم الامراء. و اخرجوا ابي حاتم عن جابر وابن عباس ومجاهد. والحسن انهم اولوا العلم والفقه اوجب الله طاعتهم. و اخرج عن عكرمة انهم ابو بكر وعمر. وعن الضحاك انهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. الدعاة والرواية - 00:32:32

الدعاة الرواة و اخرج عبد ابن حميد عن الكلبي انهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي ويحتاج بالاية على وجوب طاعة الائمة والمفتين ويحتاج بها من قال ان طاعة الصحابة حجة او الخلفاء الاربعة او الشيوخين كلما ذكر داخل في - 00:32:55
ما قاله سبحانه وتعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول و اولي الامر منكم. كلمة اولي الامر منكم الامراء والحكام والعلماء والقضاة كلها داخلة ويدخل في ذلك دخولا اوليا. صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وان وان اقوالهم معتبرة وحجة. يقول فان - 00:33:15
فزعتم في شيء فردوه الى الله والرسول اخرج ابن ابي حاتم عن مجاهد في قوله فردوه الى الله والرسول قال الى كتاب الله وسنة رسوله وفي حجة فيه حجية الكتاب والسنة. وانهما مقدمان على الرأي. اذا تعارض الرأي والنقل قدم النقل. طيب قول - 00:33:37
تعال يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم. قال عدتم من السلاح. الحذر الحذر خذوا حذركم الحذر هو عام. يعني انسان السلاح وبالفقه والمعرفة والخبرة وغير ذلك. طيب يقول اخرجه من ابي حاتم فيه الامر باتخاذ السلاح وانه لا - 00:33:57

هنا في التوكل صحيح ما في تعارض بين التوكل واخذ آآ يعني العدة ونحو ذلك. طيب قوله تعالى ان كيد الشيطان كان ضعيفا اخرج من ابي حاتم عن ابن عباس قال اذا رأيتم الشيطان فاحملوا عليه ولا تخافوه وتلى ان كيد الشيطان كان ضعيفا - 00:34:17
الله عز وجل قال انه يراكم وهو قبيل من حيث لا ترونهم والله يقول لا تروننے. نقول قد يراد به الرأي هنا العلم او علاماته او اثاره. فإذا رأى او وجد - 00:34:37

يعني وسوسه الشيطان و تسجيل الشيطان فانه يحمل عليه الذكر والاستعاذه ونحوه ولا يخاف منه. لأن كيد الشيطان كان ضعيفا. طيب قوله تعالى وان تصبهم سيئة يقول هذه من عند الله. وان هذه من عند الله. وقل فيه رد على القدرية. القدرية مر معنا - 00:34:52

هم الذين يقولون ان الانسان او ان الشخص هو الذي يخلق فعله. والله لا يخلق افعال العباد. العبد هو الذي يخلق فعله وهذارأي المعتزلة. قدرى المعتزلة. فهم يقولون هنا لما قال الله عز وجل وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عند الله هذا رد - 00:35:14
لان اذا كانت السيئة من عند الله فان الذي اوجده خلقه هو الله. يقول اخرج من ابي حاتم عن مضطرب ابن عبدالله قال ما تريدون من من القدر ما تكفيكم الاية التي في سورة النساء وذكر هذه الاية. قوله تعالى وما اصابك من سيئة فمن نفسك - 00:35:34
تمسك بها القدرية في قوله بان العبد يخلق الشر. وهو مردود لان المراد ان ارتكبت ما يوجبه. حتى لو قلنا انه والانسان هو الذي يوجد المعصية فيوجدها بارادة الله. فهو تسبب فيها والله قد كتبها وقدرها. طيب. اخرج ابن ابي حاتم عن ابن عباس - 00:35:54

في هذه الآية قال ما كان من نكبة بذنبك وانا قدرت ذلك عليك. اي نعم يعني وانت السبب والله قد قدره. وآخرجه ابن ابي حاتم مثله.

طيب قوله تعالى من يطع الرسول - 00:36:16

وقد اطاع الله قال فيه وجوه طاعة الرسول فيما يأمر به وينهى عنه. قوله تعالى افلا يتذمرون القرآن فيه الحث على تدبر القرآن قال

كرمانی في عجائبه وفي رد على من زعم من الرافضة ان القرآن لا يفهم - 00:36:31

الا بتفسير الرسول او تفسير الامام. وهذا غير صحيح الله امرنا تدبر في ايات كثيرة. وقال ولعلهم يتفكرون وغيرها طيب وفي بقية

الآية العذر وفي بقية الآية العذر للمصنفين فيما يقع لهم من من الاختلاف والتناظر - 00:36:48

لان السلامة عن ذلك من خصائص القرآن. يقول اذا وجدت كتابا مؤلفا وفيه اخطاء او تناقض او فيه اختلافات فاعلم ان العصمة لكتاب

الله. قوله تعالى ولو رد وله الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمهم الذين - 00:37:07

منهم قال هذا اصل عظيم في الاستنباط والاجتهاد. قوله تعالى لا تكفل لا تكفل لا تكفل لا تكفل لا تكفل لا تكفل لا نفسك. لا تكفل الا

نفسك. قال فيه رد على من قال بان الولي ينتهي الى حالة يسقط عنه فيها التكليف - 00:37:27

فهذا هذا الولي عند الصوفية يقول ان الولي يصل الى درجة يسقط التكليف عنه. فيقول هذا يرد عليه الآية ترد عليه لان النبي صل

الله عليه وسلم وهو سيد الاولين والاخرين - 00:37:48

ورأس المصطفى قد اخبرها الله بانه مكلف. وهو اعلى من الاوليات. طيب قوله تعالى من يشفع شفاعته قال فيه مدح الشفاعة وذم

السعادة. السعادة يعني ان يسعى بالنعمة. قال وهي الشفاعة. السعادة وهي الشفاعة السعيدة - 00:38:01

ذكر الناس عند السلطان بالسوء. وهي معدودة من الكبائر. النعمة ونحوها. طيب قوله تعالى واذا حببتم واذا حببتم بتحية في

مشروعية السلام ووجوب رده وقيل عينا وقيل كفاية. يعني يعني هل رد السلام واجب - 00:38:19

على العين كل شخص يرد او اذا رد البعض يكفي. نقول ان كان واحدا او اثنين يجب عليهم ان يردوا. ان كان جماعة ورد البعض

يكفي. واستدل بها الجمهور على - 00:38:40

رد السلام على كل مسلم كل مسلم مسلما كان او كافرا. لكن يختلفان في صيغة الرد. يقول اذا سلم عليك المسلم يجب عليك ان ترد

علي اذا سلم عليك الكافر يجب ان ترد عليه بصيغة اخرى وهي ان تقول عليكم. اخرج ابن ابي حاتم وابن ابي الدنيا في الصمت

- 00:38:50

عن ابن عباس قال من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه وان كان مجوسيانا لان الله تعالى يقول فحيوا باحسن مني او ردوها واجز

من ابي حاتم عن قتادة قال فحيوا باحسن منها للمسلمين او ردوها على اهل الكتاب. قال ويوافقه حديث اذا سلم عليكم اهل -

00:39:11

فقولوا عليكم. وقيل المراد برد احسن منها زيادة رحمة الله وبركاته. هذا في المسلم ويرددها الاختصار على مثل من سلم به. وبردتها

وبردتها ردوها ان تسلم بمثل ما سلم عليك. طيب - 00:39:31

الطبراني وغيره عن سلمان قال جاء رجل الى النبي صل الله عليه وسلم فقال السلام عليك. فقالوا عليك ورحمة الله. ثم اتى اخر

قال السلام عليكم ورحمة الله وقال عليك ورحمة الله وبركاته. ثم جاء اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فقال له عليك.

فقال الرجل - 00:39:49

اتاك رجل اتاك فلان وفلان فسن فسلما عليك فرددت عليهما اكثر. مما ردت على فقال انك لن لم تدع فعلنا شيئا. قال الله واذا حببتم

بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها. فردناها عليك. طيب واستدل بعموم الآية من اوجب الرد على المصلي - 00:40:09

لفظا او اشارة في نفسه يعني هل المصلي يرد باللفظ او بالاشارة صحيح ان المصلي اذا كان يشتغل في صلاته ودخل رجل وسلم فانه

يشير بيده هذا هو الوارد. قال ابن الفرس وحكي عن ما لك ان الآية في - 00:40:29

العاطس قال وهو ضعيف ترده الفاظ الآية لان الآية في السلام. وقال الكجا استدل الرازي بالآية على ان من وهب غيره فله الرجوع ما

لم يثبت عنه. قال وهو استنباط ركيك. يعني اذا وهبك شخص - 00:40:46

يعيد له الهبة او او زيادة يقول هذا قياس بعيد. قلت له استدل بها على استحباب الحساب عليها لكان قريبا فقط. قريبا اخرج ابن ابي حاتم عن سفيان ابن عيينة انه قال في الآية ترون هذا في السلام وحده هذا في كل شيء من احسن اليك - 00:41:03 فاحسن اليه وكافه. فان لم تجد فادع له او اثنى عليه عند اخوانه. يعني هي في السلام لكن يقاس من باب يعني ليس من باب السلام وانما يقاس بان من احسن اليك فاحسن اليه او زد - 00:41:23

طيب لعل نقف عند هذا القدر لان وقت الصلاة قرب الان. لكن نأخذ هذه المسألة فقط قوله تعالى اتريدون ان تهدوا من اضل الله؟ قال فيه رد على القدرة لان لانه قال اضل الله. طيب الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق - 00:41:41 قال منسوخة باية براءة. وال الصحيح عدم النسخ. ايات المواعدة والصفح والعفو باقية. لا تتعارض مع اية الجيش الذي في براءة يقول كما اخرجه ابن ابي حاتم وغيره عن ابن عباس - 00:41:57

وقال الكية اذا دعت حاجة صاحب الزمان الى مهاداة الكفار. بلا جزية فكل من انتسب الى المعاهدين صار منهم مشتمل الامان عليهم صحيح بقائها. طيب لعل نقف عند اية قتل المؤمن خطأ. وهي الآية الثانية وتسعون نقف عندها. ان شاء الله في اللقاء القادم نستكمل - 00:42:12

ما توقفنا عنده والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا على الحب.
نلقاكم على خير ان شاء الله - 00:42:33